

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/31/Add.3

16 December 1994

ARABIC

Original: ENGLISH/FRENCH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون
لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن

الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

زيارة إلى بوتان

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>		
٢	٥ - ١	مقدمة
٢	١٦ - ٦	أولاً- الإطار المؤسسي لمملكة بوتان
٣	٨	ألف- السلطة الملكية
٣	١٠ - ٩	باء- السلطة التنفيذية
٣	١١	جيم- المجلس الاستشاري الملكي
٣	١٣ - ١٢	دال- السلطة التشريعية
٤	١٤	هاء- السلطة القضائية
٤	١٦ - ١٥	واو- أكليروس الدولة
٤	١٩ - ١٧	ثانياً- المحتجزون من أصل نيبالي
		ثالثاً- زيارات أماكن الاحتجاز، واقتراحات مقدمة من جانب
٥	٢٣ - ٢٠	الفريق العامل إلى السلطات البوتانية
٨	٢٥ - ٢٤	رابعاً- رد حكومة بوتان الملكية
٨	٢٦	خامساً- قضية تك نات ريزال
٩	٢٧	سادساً- ملاحظات عامة
٩	٢٨	سابعاً- الخاتمة
			<u>المرافق</u>
١٠		الأول- موجز الأنشطة الإرهابية
١٣		الثاني- المقرر رقم ٤٨/١٩٩٤ (بوتان)

مقدمة

١- قام الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، ممثلاً برئيسه - المقرر، السيد ل. جوانيه، وبأثنين من أعضائه، السيد ل. كاما والسيد ك. سيبال، بزيارة بوتان من ١٧ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وجاءت الزيارة رداً على دعوة من حكومة بوتان الملكية، تضمنتها رسالة مؤرخة في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٤ من الممثل الدائم لمملكة بوتان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف، وموجهة إلى رئيس - مقرر الفريق العامل. وبموجب هذه الرسالة، دعي الفريق العامل إلى زيارة بوتان "فيما يتصل بحالة الادعاء بالاحتجاز التعسفي الذي ينظر فيها الآن الفريق العامل". وكانت الإشارة تتعلق بحالة تك نات ريزال، التي عرضها الفريق العامل على الحكومة البوتانية في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، والتي كانت موضع مراسلات مطولة وتبادل معلومات بين الحكومة والفريق العامل، والتي لم يكن الفريق العامل قد اتخذ بعد مقرراً بشأنها. وقد كان من الواضح أن الفريق العامل، أثناء زيارته إلى بوتان، سينظر في الحالة المشار إليها، كما كان من الواضح أيضاً أن مدى الزيارة لن يكون محصوراً بحالة معينة واحدة بل سيتناول مشاكل أخرى تتصل بولاية الفريق العامل. ووعدت حكومة مملكة بوتان الفريق العامل بأن تقدم إليه تعاونها التام لتسهيل مهمته في البلد، وقد قامت بذلك بالفعل.

٢- وأثناء زيارته إلى بوتان، أقام الفريق العامل في منطقة العاصمة، تيمفو. وحظي بمقابلتين مع جلالة الملك جيغم سينغي وانغشوك. واستقبله وتحدث إليه كل من: وزير الخارجية، ليونبو داوا تسيرينغ؛ ووزير الداخلية، ليونبو داغو تشيرينغ؛ ووزير التجارة والصناعة، ليونبو أوم برادان؛ ووزير العدل، داشو سونام توبغي؛ ورئيس الجمعية الوطنية، داشو باسنغ دورجي؛ ورئيس المجلس الاستشاري الملكي، داشو كارما ليتو، يرافقه أعضاء آخرون من المجلس؛ ورئيس الجيش والشرطة الملكيين، غونغلون غوم (Lieutenant General) لام دورجي؛ ورئيس الشرطة البوتانية الملكية، الكولونيل تاندين دورجي، يرافقه رئيس الفرع الخاص في الشرطة البوتانية الملكية، الماجور كيبشو مانغيال.

٣- وبالإضافة إلى المناقشات المشار إليها أعلاه، زار الفريق العامل سجنين رئيسيين أو مركزي احتجاز في مقاطعة تيمفو، هما مركز احتجاز تيمفو وسجن شانغانغ المركزي. وفي كلتا المؤسساتين، تمكن الفريق العامل من التحدث بحرية وسرية إلى من رغب من المحتجزين.

٤- وعقد الفريق العامل أيضاً اجتماعات غير رسمية مع عدد من ممثلي المنظمات الدولية غير الحكومية التي تتعاطى المساعدة التقنية، وكذلك مع عدة وكالات للأمم المتحدة تعمل في البلد، الذين قدموا إلى الفريق العامل معلومات عن خبرتهم في البلد.

٥- ويود الفريق العامل أن يعرب عن امتنانه إلى سلطات مملكة بوتان على المساعدة والتعاون اللذين قدما إلى أعضائه أثناء زيارتهم إلى البلد.

أولا - الإطار المؤسسي لمملكة بوتان

٦- إن الملكية، التي أصبحت وراثية فيما بعد، قد تأسست عام ١٩٠٧ بطريقة طريفة إذ أن أول ملك، أوغين وانغشوك، قد انتخب من جانب جمعية مؤلفة من ممثلين للرهبان والموظفين والمواطنين الاعتياديين.

٧- وقد باشر النظام، الذي لم يضع دستوراً له، عملية عصرة مؤسسية، تميزت بمبادرات معينة في اتجاه دينامية ديمقراطية: إنشاء برلمان ومجلس استشاري ملكي، وتنازل جلالة الملك جيفمي سينغي وانغشوك عن حقه في النقض.

ألف - السلطة الملكية

٨- يتمتع الملك، بصفته رئيس الدولة، بالسلطة العليا (انه رئيس الحكومة، والقاضي الأعلى إذ أنه يمكن لأي شخص أن يقدم إليه اعتراضات على قرار صادر عن المحكمة العليا). وإذا كانت معظم القرارات هي من صلاحياته المباشرة أو غير المباشرة في نهاية المطاف، فإنه يحاول إيجاد توافق في الآراء مع برلمان محبذ للعصرة، مع إبداء احتراس كبير، والمجلس الاستشاري الملكي الذي لا يتردد في إبداء تحفظات، خاصة عندما يستعمل الملك سلطته العادية في إصدار العفو الخاص أو العام.

باء - السلطة التنفيذية

٩- إن الملك، الذي يختار ويعين الوزراء، هو رئيس حكومة من ثمانية أعضاء يتسلمون الوزارات التالية: الشؤون الخارجية، الزراعة، الاتصالات، التربية والصحة، المال، الصناعة والتجارة، الداخلية، والتصميم.

١٠- وعلى الصعيد المحلي، تنظم الإدارة في عشرين مقاطعة، يرأس كلا منها رئيس مقاطعة يعينه الملك ويخضع مباشرة لوزير الداخلية. ويخضع الجيش والشرطة لا لوزير، بل للقائد الأعلى لجيش بوتان الملكي، الذي لا يخضع إلا للملك، ويعاونه موظفان كبار هما مدير شرطة بوتان الملكية، ورئيس الحرس الملكي، وهو هيئة مستقلة عن الجيش والشرطة.

جيم - المجلس الاستشاري الملكي

١١- أنشئ المجلس الاستشاري الملكي منذ مدة وجيزة، وهو ينعقد باستمرار، ويتألف من عشرة أشخاص يعين الملك اثنين منهم، وتعين الجمعية الوطنية الثمانية الآخرين، ومنهم راهبان ينتخبهما الكليروس الدولة، ومدة ولايتهم خمس سنوات، ولا يجوز إعادة انتخاب أعضاء المجلس إلا بعد انقضاء مدة الولاية التالية. ويعطي المجلس آراءه للملك في جميع المجالات بناء على طلب الملك أو بمبادرته الخاصة؛ ومن مهامه أيضاً التأكد من حسن تطبيق قرارات الجمعية الوطنية.

دال - السلطة التشريعية

١٢- أنشئت الجمعية الوطنية في عام ١٩٥٣ وهي تتألف من ١٥٢ عضواً موزعين كما يلي:

- ١٠٥ أعضاء ينتخبون لمدة ثلاث سنوات من جانب ناخبي المقاطعات العشرين؛

- ٣٧ عضواً تعينهم الحكومة من بين الوزراء، والمستشارين الملكيين، وكبار الموظفين، ورؤساء المقاطعات أو رؤسائها السابقين؛

- ١٠ أعضاء هم من الرهبان المعيّنين من جانب اكليروس الدولة.

١٣- وتعدّد الجمعية الوطنية دورة أو دورتين في السنة يحدّد تاريخهما ومدتهما وفقاً لأهمية القضايا المطروحة. وفي حالة الطوارئ، يمكن أن تجتمع في دورة استثنائية.

هاء - السلطة القضائية

١٤- يتشكل الهرم القضائي كما يلي:

(أ) رئيس القرية، الذي هو القضاء الأساسي. ويبت بمفرده وفقاً للإنصاف، في النزاعات القليلة الأهمية. ويمكن الاستئناف أمام محكمة المقاطعة؛

(ب) محكمة المقاطعة الموجودة في كل من المقاطعات العشرين. ويرأسها قاض يعينه الملك ويساعده معاونون؛

(ج) المحكمة العليا، المؤلفة من ستة قضاة، أربعة يعينهم الملك واثنان تعينهم الجمعية الوطنية من بين أعضائها. ولها صلاحية مزدوجة حيث أنها تعمل كمحكمة استئناف ومحكمة نقض لقرارات محاكم المقاطعات، وهي في الوقت ذاته محكمة متخصصة فيما يتعلق بأمن الدولة (الإرهاب، الخ). وتباشر النيابة العامة، التابعة لوزارة الداخلية، الملاحقات أمام المحكمة العليا.

واو - اكليروس الدولة

١٥- يضم اكليروس الدولة ٤٠٠ ٣ راهب يتلقون رواتب من الدولة. وفي الخمسينات، أطلق الملك عملية شراء الأملاك العقارية الغنية، لا سيما تلك التي يملكها الرهبان، بغية إعادة توزيع الأراضي على الفلاحين الفقراء.

١٦- ويقوم بإدارة اكليروس الدولة "آباتي أعلى" يعين، بموافقة الملك، من بين الرهبان الأعلى رتبة. وهو مسؤول، من جهة أخرى، عن هيئة مستقلة مكلفة بإدارة اكليروس الدولة.

ثانيا - المحتجزون من أصل نيبالي

١٧- أثناء المناقشات مع السلطات البوتانية، تمكن الفريق العامل من أن يتفهم على وجه أفضل ما يمكن الإشارة إليه بأنه "مشكلة بوتان الجنوبية"، التي نشأت عن وجود أشخاص من أصل نيبالي في بوتان. وموقف الحكومة هو أن الوجود النيبالي في بوتان قبل الخمسينات كان منحصراً في سامشي وجبال شيرانغ. وبعد ذلك التاريخ، بدأ أشخاص من أصل نيبالي في الاستيطان في مناطق تقع في جنوب بوتان. وكان المستوطنون الأولون من المزارعين وأعطيت لهم الجنسية البوتانية في عام ١٩٥٨. ويقول البوتانيون إنه حصل في الستينات تدفق من النيباليين الذين عبروا الحدود بوجه غير مشروع للعمل كمزارعين متعاقدين وتعتبر السلطات هؤلاء الأشخاص أنهم مهاجرون اقتصاديون. ورأت الحكومة أن بوتان، التي لها عدد ضئيل من

السكان مع معدل مؤات لنسبة السكان الى الأرض وفرص واسعة للعمالة والأعمال ناتجة عن التقدم الاقتصادي السريع والبرامج الإنمائية الموسعة، قد أصبحت جنة اقتصادية للنيباليين الذين يواجهون ضغطا سكانيا ونقصا في مراكز العمل في مناطقهم، أي الأراضي المتاخمة لحدود بوتان الجنوبية، ومنطقة دوارس في بنغال الغربية وآسام، والمناطق المجاورة في كالينمونخ، ودارجيلينغ، وسيكيم، وهي مناطق يسود فيها النيباليون الإثنيون والأشخاص القادمون من شمال النيبال . وتقول السلطات البوتانية إن الهجرة الجماعية غير الشرعية التي جرت بعد عام ١٩٦١ لم تكن قد تمت لولا التواطؤ النشط للسكان المحليين في بوتان الجنوبية وفساد الإدارة المحلية.

١٨- ومع العلم أن الفريق العامل ليس قادرا، ولا راغبا، في إبداء رأي بشأن الوضع السائد حاليا في بوتان الجنوبية بالنسبة لشرعية ادعاءات الأشخاص الذين هم من أصل نيبالي، إلا أن المنظور التاريخي يؤدي إلى تفهم أفضل للمشكلة ويشرح لماذا يقضي قانون الجنسية البوتانية لعام ١٩٨٥ بأن شخصا مقيما إقامة دائمة في بوتان في أو قبل ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨، والذي يظهر اسمه مسجلا في سجل الإحصاء المحفوظ في وزارة الداخلية، يعتبر مواطنا لبوتان بالتسجيل. والقانون مصمم لاستثناء جميع النيباليين الذين يدعى بأنهم دخلوا بوتان في أوائل الستينات على وجه غير مشروع. ويأخذ الفريق علما بأن مخيمات اللاجئين في نيبال تتألف من أشخاص من أصل نيبالي يدعون بأنهم محرومون من حقهم الشرعي في الاستيطان في بوتان. ومن جهة أخرى، تدعي السلطات البوتانية أن عدد اللاجئين قد ارتفع منذ عام ١٩٩١، حيث كان هناك فقط ٣٠٠ لاجئ، إلى حوالي ١٠٠ ٠٠٠. ويدعي اللاجئون أيضا أنهم أخرجوا من بوتان قسرا. ويعتقد الفريق العامل أن الحكومتين البوتانية والنيبالية تسعيان إلى إيجاد حل ثنائي لمسألة أصل الأشخاص الموجودين في مخيمات اللاجئين، وتأملا بالوصول إلى تسوية في المستقبل القريب.

١٩- والمنظور التاريخي أعلاه هو ضروري أيضا لتقدير السياق الذي احتجز فيه الأشخاص الذين هم من أصل نيبالي في بوتان. وتدعي السلطات البوتانية أن بداية الارهاب في بوتان الجنوبية هي نتيجة لعدم الاستقرار الذي خلقه أشخاص من أصل نيبالي. ويتعرض البوتانيون المقيمون في بوتان الجنوبية لأعمال عنف نتيجة لعدم كفاية الحماية. وأعطت حكومة بوتان الملكية إلى الفريق العامل موجزا عن النشاط الارهابي حتى تاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وهو يرد في المرفق الأول. وهذا يمثل الموقف البوتاني الرسمي ويسعى إلى شرح سبب احتجاج ومحاكمة عدة أشخاص من أصل نيبالي بتهمة أعمال عنف، بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

ثالثا- زيارات أماكن الاحتجاز، واقتراحات مقدمة من جانب الفريق العامل إلى السلطات البوتانية

٢٠- زار الفريق العامل مركز الاحتجاز في تيمفو وسجن شامغانغ المركزي، إثر الادعاءات بإجراء ملاحظات أسبابها سياسية. وفي هذا الشأن، يرغب الفريق العامل في الإعراب عن تقديره لروح الانفتاح والشفافية التي برهنت عنها السلطات، إذ سمحت لأعضائه بأن يستجوبوا بحرية المحتجزين من جميع الفئات. ويمكن تقسيم المحتجزين في مركز الاحتجاز في تيمفو إلى ثلاث فئات: الذين يلاحقون بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢؛ والذين يلاحقون بجرائم تخضع للقانون العادي؛ والذين يلاحقون بشكاوى نقدية. ولا يضم سجن شامغانغ المركزي مجرمين خاضعين للقانون العادي. وكان يوجد في السجن ١٤٨

سجيناً، منهم ٣٦ أدينوا بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢؛ و ٥١ متهما بارتكاب جرائم تقع تحت طائلة القانون المذكور؛ والباقي، أي ٦١، كانوا ينتظرون بدء الملاحقات ضدهم بموجب القانون.

٢١- وتبين للفريق العامل، أثناء مقابلاته في سجن شامغان المركزي، أن هناك حالات عديدة لأشخاص محتجزين منذ سنوات دون أن يتهموا بأي جرم، وأن أولئك الذين وجهت إليهم التهم لم يحاكموا حتى الآن. وفي معظم الحالات، كان المتهمون لا يعرفون متى سيحاكمون.

٢٢- وبعد زيارة الفريق العامل إلى مركز الاحتجاز في تيمفو وسجن شامغان المركزي، عقدت سلسلة من الاجتماعات مع السلطات، بما فيها مقابلة مع جلالة الملك، أعرب فيها الفريق صراحة عن قلقه حول عدة قضايا تتعلق لا بحالات الأفراد المحتجزين وحسب، بل أيضاً بشأن تخوفه من أن العدد غير الكافي للقضاة قد يؤدي إلى بقاء الأشخاص المتهمين بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢ سنوات طويلة في السجن دون أن يحاكموا. ورفعت إلى علم السلطات عدة حالات لسجناء متهمين بجرائم بموجب القانون العام وقد قضوا سنوات في الاحتجاز دون أن يحاكموا أو يمثلوا أمام قاض على فترات منتظمة. وأعرب الفريق عن دهشته لوجود أشخاص متورطين في دعاوى محض نقدية ويعاملون كمجرمين عاديين. ولاحظ الفريق أيضاً عدم وجود جماعة قانونية يعتبر وجودها ضروريا لسير العمل في أي نظام قانوني. وفي هذا السياق، لاحظ الفريق أن مؤسسة "جابمي" وهو بديل للمحامي، ليست مهيكلة بما فيه الكفاية لتمكين المتهم من استخدامها لمصلحته. كما علق الفريق على عدم احضارهم أمام قاض بشكل دوري.

٢٣- وإذ أحاط الفريق علماً بما سبق ويكون بوتان قد باشرت عملية وضع نظام قانوني لمواجهة تحديات العصر، فقد قدم مذكرة غير رسمية إلى السلطات. ووافقت حكومة بوتان على النظر في المقترحات المقدمة ومنها ما يلي:

(أ) ينبغي إجراء استعراض، تقوم به هيئة مستقلة تشكلها الحكومة، لجميع حالات الأشخاص المحتجزين بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢، بغية التأكد من أن الذين ليسوا اراهبيين ولا يوجد ضدهم أي إثبات لن يتهموا أو يحاكموا رسمياً؛

(ب) بعد القيام بالاستعراض وتحديد الأشخاص الأبرياء، فإن السجناء الذين يوجد ضدهم اثبات موضوعي يجب أن توجه إليهم التهم في مهلة معينة؛

(ج) يجب أن يحاكم في مهلة معينة جميع الذين يتهمون رسمياً بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢؛

(د) يجب على سلطات السجن أن تتأكد من أن جميع الأشخاص الذين تجري محاكمتهم هم على اطلاع على مؤسسات جابمي ويمثلهم جابمي من اختيارهم؛

(هـ) يجب على جميع المحتجزين وسجناء القانون العام أن يعرضوا بصورة منتظمة على أحد القضاة بغية تأكيد شرعية احتجازهم، وأن يتلقوا مساعدة جابمي؛

(و) يجب أن تنظر هيئة مشكلة خصيصا في حالات السجناء الخاضعين للقانون العام المحتجزين منذ سنوات دون أن يمثلوا أمام قاض، والذين لم توجه إليهم رسميا أي تهمة، وذلك للنظر في ما إذا كانت هناك ضرورة لملاحقتهم؛

(ز) ينبغي أن يطلق بكفالة سراح الأشخاص المحتجزين منذ سنوات دون توجيه أي تهمة رسمية إليهم أو عرضهم على قاض، ويجب أن تكون شروط الكفالة مرتبطة على نحو وثيق بحالتهم الاقتصادية؛

(ح) يجب عدم ملاحقة الأشخاص المتهمين بتهم نقدية وإطلاق سراحهم فورا؛

(ط) ينبغي تعديل قانون الاجراءات الجنائية لجعله متفقا مع قوانين البلدان المجاورة التي لها نظام قضائي مماثل؛

(ي) ينبغي عرض كل متهم أمام قاض في مهلة ٢٤ ساعة؛

(ك) ينبغي أن ينص القانون على وجوب عرض كل متهم شخصيا أمام قاض بصورة دورية؛

(ل) ينبغي إعداد قائمة كاملة بجميع السجناء الذين كانوا موجودين في مركز الاحتجاز في تيمفو وسجن شامغانغ المركزي وقت زيارة الفريق العامل، مع بيان المعلومات التالية:

١٠ اسم السجين؛

٢٠ تاريخ الاعتقال؛

٣٠ التاريخ الذي عرض فيه لأول مرة على القاضي؛

٤٠ عدد المرات التي عرض فيها بعد ذلك على القاضي، مع إعطاء التواريخ؛

٥٠ تاريخ توجيه التهمة إليه رسميا؛

٦٠ تاريخ بدء المحاكمة؛

٧٠ هل دافع عنه جائمي أو دافع عن نفسه بنفسه؛

٨٠ تاريخ الادانة؛

(م) ينبغي أن تطبق جميع المقترحات أعلاه حسب الاقتضاء على جميع السجناء الموجودين في سجون بوتان.

رابعا - رد حكومة بوتان الملكية

٢٤- تجدر الملاحظة أن وزير داخلية حكومة بوتان الملكية أعلن، في رسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ موجهة إلى الفريق العامل، أن الحكومة قد اتخذت التدابير لمعالجة احتجاج ثلاثة أشخاص هم بوكاي كامبي، وتومبا ياربوك، وكريشنا رسايلي، وأعلنت السلطات المختصة باحتجازهم. وفيما يتعلق بحالة المحتجزين بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢، أعلن الوزير ما يلي:

"احتجاز الأشخاص المضادين للأمة:

١٠٠٠ كما تعلمون، هناك ٥١ حالة مضادة للأمة عالقة أمام المحكمة العليا، و٦١ محتجزا لا يزالون قيد الاحتجاز في انتظار المثل أمام المحكمة. ولدى المحكمة العليا أيضا عدد كبير من قضايا القانون العادي التي يتوجب عليها البت بها.

٢٠٠ يسرني أن أعلمكم أن القضية قد عرضت من جانب رئيس المحكمة العليا في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ على اهتمام لهنغيل شنجستوك (مجلس الوزراء)، بناء على تعليمات من جلالة الملك. وقرر مجلس الوزراء، برئاسة جلالة الملك، أن يولي الأولوية إلى القضايا المضادة للأمة والبت بأكثر عدد ممكن منها. وأعلم رئيس المحكمة مجلس الوزراء بوجود انخفاض في عدد القضايا الخاضعة للقانون العادي المسجلة في المحكمة العليا، والتوقف عن تسجيل حالات جديدة، بغية البت بالقضايا المضادة للأمة. وأعلم رئيس المحكمة أيضا مجلس الوزراء بأن تعليق القضايا التي سبق تسجيلها في المحكمة العليا وعدم القبول بقضايا جديدة هو أمر مخالف لقانون الأرض. وأعطى جلالته تعليماته إلى رئيس المحكمة كي يضع جانبا القضايا المتعلقة بالقانون العام لمدة ستة أشهر والتركيز على البت بالدعاوى المتعلقة بالقضايا المضادة للأمة".

٢٥- ويدل مضمون الرسالة بوضوح على الجهود الصادقة التي تبذلها السلطات البوتانية لإصلاح وضع الذين يحاكمون بموجب قانون الأمن الوطني العام ١٩٩٢. ويلاحظ الفريق العامل مع التقدير النية المعلنة من حكومة بوتان الملكية لمعالجة المسائل التي نقلت إليها لمعالجة فعالة. ويقدر الفريق العامل كذلك اقدام حكومة بوتان الملكية على توجيه دعوة إلى الفريق للقيام ببعثة متابعة للاطلاع على تقدم تنفيذ المقترحات التي قدمها الفريق أثناء زيارته. ويعود ذلك للموقف الايجابي والبناء الذي اتخذه صاحب الجلالة الملك جيغمي سينغي وانغشوك الذي أعرب عن رغبته في تنفيذ مقترحات الفريق العامل في مهلة زمنية محددة.

خامساً - قضية تك نات ريزال

٢٦- بما أن زيارة الفريق العامل جرت في سياق احتجاج تك نات ريزال، فقد قابله الفريق في سجن شامغانغ المركزي، على الرغم من أنه كان قد أدين من جانب المحكمة العليا في تيمفو. وقد اعتمد الفريق الآن مقررأ بشأن هذه القضية (انظر المرفق الثاني).

سادساً - ملاحظات عامة

٢٧- أثناء مناقشات الفريق العامل مع حكومة بوتان الملكية، اندهش الفريق لعدم وجود محامين. ولا توجد كلية حقوق في بوتان ولا يحوز القضاة شهادة في القانون، إذ انهم يعينون من بين أعضاء الخدمة المدنية. ولاحظ الفريق أيضاً عدم وجود مدونة وقوانين تجارية تتعلق بسير العمل في المؤسسات التجارية. وصحيح ان بوتان لها منظور تاريخي خاص حول هذه المسائل، إلا أن الحكومة، في محاولتها عصرة البلد، ستضطر على أن تجد رداً قانونياً في المستقبل القريب على المسائل المتعددة التي تواجهها. وسوف يستمر الفريق في حوار مع السلطات البوتانية ليساعد، عندما يطلب منه ذلك، في تطوير نظام تشريعي لا يؤثر عكسياً على قيم بوتان التقليدية وثقافتها. ويوصي الفريق بقوة بتقديم مساعدات الخدمات الاستشارية من مركز الأمم المتحدة لحقوق الانسان في هذه العملية.

سابعاً - الخاتمة

٢٨- يأمل الفريق بأن تكون خبرة زيارته إلى بوتان سابقة لزيارات يقوم بها إلى بلدان أخرى حيث يأمل أن يحقق نفس المستوى من التعاون للمنفعة المتبادلة للمجتمع الدولي.

المرفق الأول

موجز الأنشطة الارهابية*

(حتى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤)

- | | | | | |
|---|---|--|---|--|
| ٦٥ حالة (الحالات التي أكدتها الشرطة فقط. هناك العديد من حالات القتل غير المؤكدة لمواطنين بوتانيين اختطفوا وقتلوا في المخيمات الارهابية المضادة للأمة وراء الحدود) | - | ٦٥ حالة | - | ١ - قتل |
| ٥٣ حالة | - | ١٤٢ حالة (قدمت بها شكاوى إلى الشرطة البوتانية الملكية) | - | ٢ - اغتصاب |
| ٨٦٢ حالة مبلغ عنها | - | ٦١ (بما فيها مركبات بعجلتين) | - | ٣ - اختطاف |
| ٦٢٣ | - | | - | ٤ - اللصوصية على يد عصابات |
| | - | | - | ٥ - اختطاف مركبات |
| | - | | - | ٦ - عدد المواطنين البوتانيين الذين هوجموا وجرحوا أثناء الهجمات الارهابية على القرى في بوتان الجنوبية |
| ١٠ ارهابيين | - | | - | ٧ - ارهابيون مضادون للأمة قتلوا في مواجهات مع متطوعي قري بوتان الجنوبية أثناء هجمات ارهابية على القرى في بوتان الجنوبية |
| ١٠٦ ارهابيين | - | | - | ٨ - عدد الارهابيين المضادين للأمة الذين اعتقلهم متطوعو القرى البوتانية الجنوبية وسلموهم الى مختلف دوائر دوائر الشرطة في بوتان الجنوبية |

وحصلت حالات لا تحصى من الإزعاج والابتزاز، كما جرد عدد كبير من الأشخاص من ثيابهم التي مزقت أو أحرقت علناً.

* معطى من السلطات البوتانية إلى الفريق العامل أثناء زيارته (انظر الفقرة ١٩).

أعمال الحريق والتخريب المتعمدة

١٢ حالة	-	١ - تدمير وحدات صحية أساسية
١٢ (بما فيها المكاتب والمنازل)	-	٢ - نسف واحراق مراكز للشرطة
٤ (بما فيها المكاتب والمنازل)	-	٣ - تدمير مكاتب جمركية ومكاتب بريدية
٢١ (بما فيها المكاتب والمنازل)	-	٤ - تدمير مكاتب حرس الغابات والحيوانات
٢٩ (بما في ذلك المكاتب والمنازل)	-	٥ - إحراق ونسف المدارس
٥ (بما في ذلك المكاتب والمنازل)	-	٦ - إحراق فنادق
٣ (بما في ذلك المكاتب والمنازل)	-	٧ - تدمير مجمعات مكاتب
٦٦ منزلاً	-	٨ - تدمير المنازل الخاصة حرقاً أو باستخدام المتفجرات
٣٦ حالة	-	٩ - تدمير مركبات وإلحاق الضرر بها
حالتان	-	١٠ - تخريب مكاتب في المقاطعات
١٦	-	١١ - عدد الجسور المنسوفة
نسف محطة لاسلكية واحدة	-	١٢ - تدمير محطات لاسلكية مدنية
سرقة مجموعة لاسلكية واحدة	-	
إلحاق الضرر بمجموعة لاسلكية واحدة	-	
١٧ (بما في ذلك ثمانية محاولات)	-	١٣ - عدد الأعمدة الكهربائية المدمرة
٣ مستودعات	-	١٤ - هجوم على مستودعات مصلحة الطرق
٥ مراكز	-	١٥ - تدمير مراكز إرشاد زراعي وإلحاق الضرر بها
٤ مراكز	-	١٦ - تدمير مراكز بيطرية وإلحاق الضرر بها
١٥ (خزانات أو قساطل مياه سُرقت أو ألحق الضرر بها	-	١٧ - عدد مشاريع توريد المياه الريفية المتضررة
٧ محاولات	-	١٨ - محاولات نسف مصانع

لحقت أضرار بالغة في عدة أماكن من مشروع ري تقلاي، الذي بني بكلفة ٨٦,٨٤ مليون انغولتروم في عام ١٩٧٩ بمساعدة المنظمات الدولية، وسرقت المعدات المفيدة من القناة من جانب انغولوب في حزيران/يونيه - تموز/يوليه ١٩٩٢.

كما حصلت حالات عديدة من قطع وتدمير أشجار ثمينة من جانب أعداء الأمة في المزارع الحكومية على سفح جبال بوتان الجنوبية، وقدرت الخسارة التي لحقت بالبلد بأكثر من ٣٠٠ مليون أنغولتروم.

هجوم على قوات الأمن

٦٤ حالة	-	١ - كمانن وهجمات على قوات الأمن والرسميين الحكوميين
---------	---	---

- ٢ - عدد أفراد قوى الأمن الذين أصيبوا بجروح - ٦ ضباط
- ٣١ جندياً

نهب أسلحة، وذخائر، ومواد غذائية من برنامج الأغذية العالمي

- ١ - نُهبت وسلبت الأغذية المقدمة من برنامج الأغذية العالمي، وذلك على نطاق واسع من مختلف المدارس في بوتان الجنوبية، ومنها الأرز، والحنطة، وزيت المائدة، والسمك، ومسحوق الحليب، والملح.
٢ - سرقة الكتب، والقرطاسية، والتجهيزات، والأساس، إلخ... على نطاق واسع من المدارس في بوتان الجنوبية.
٣ - بنادق - ١٦ وحدة (مع الذخيرة)
٤ - بنادق إستن - ٥ (مع ذخائرها)
٥ - متفجرات (جيلاتين) - ٤٠٠ كيلوغرام (نُهبت من المخازن)

كما تأكد ان ٦٨٨ سلاحاً نارياً قد سُلبت من سكان القرى في بوتان الجنوبية وأخرجت من البلد على يد الارهابيين المضادين للأمة.

الأسلحة والمتفجرات التي صادرتها قوى الأمن من الارهابيين المضادين للأمة

- ١ - بنادق ومسدسات مصادرة من الارهابيين - ٢٣٩ ٢ قطعة
ومؤيديهم المضادين للأمة
٢ - قنابل يدوية للجيش - ١٠ قطعات
٣ - قنابل يدوية ماسورية - ٩٤ قطعة
٤ - قنابل مصنوعة محلياً - ١١٠ قطعات
٥ - ألغام أرضية - ٢٩ قطعة
٦ - مدافع مرتجلة - ٣ قطعات
٧ - متفجرات جيلاتينية - ١٥٦ كيلوغراماً
٨ - أدوات تفجير - ٣٨٥ ٦ وحدة
٩ - فتيل أمان - ٩٠٥ أقدام
١٠ - رمانات جيش طراز ٩٠ - ٥ وحدات

وصُودرت أيضاً معدات عديدة مثل المناظير الثنائية، والبوصلات، وميقاتيات صنع القنابل الموقوتة، والبدالات الموقوتة، والأسلاك، والبطاريات، والقساطل من قياسات مختلفة لصنع القنابل والمدافع المرتجلة، والعديد من زجاجات المبيدات والمعدات لصنع البنادق.

المرفق الثاني

المقرر رقم ٤٨/١٩٩٤ (بوتان)

بلاغ موجه إلى حكومة بوتان الملكية في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١.

بشأن: تك نات ريزال من جهة، ومملكة بوتان من جهة أخرى.

١ - أحال الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي إلى الحكومة المعنية، وفقاً لأساليب العمل التي اعتمدها، ومن أجل القيام بمهمته بتكتم وموضوعية واستقلال، البلاغ الذي تلقاه ورأى انه مقبول، فيما يتعلق بوقائع الاحتجاز التعسفي المدعى بحصولها.

٢ - ويحيط الفريق العامل علماً مع التقدير بالمعلومات المرسله من الحكومة المعنية بشأن الحالات موضع البحث في مهلة ٩٠ يوماً من إحالة الرسالة من جانب الفريق العامل.

٣ - وبغية اتخاذ مقرر في هذا الشأن، نظر الفريق العامل فيما إذا كانت الحالات المعنية تندرج في واحدة أو أكثر من الفئات الثلاث التالية:

أولاً - الحالات التي يكون فيها الحرمان من الحرية تعسفياً، لأنه يتعذر بوضوح اسناده إلى أي أساس قانوني (مثل حالات الإبقاء في الاحتجاز بعد انتهاء مدة تنفيذ العقوبة أو رغم صدور قانون بالعضو، الخ)؛

ثانياً - حالات الحرمان من الحرية عندما تكون الوقائع المسببة للملاحقة أو الادانة تتعلق بممارسة الحقوق والحريات المحمية بموجب المواد ٧ و١٣ و١٤ و١٨ و١٩ و٢٠ و٢١ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان، وبموجب المواد ١٢ و١٨ و١٩ و٢١ و٢٢ و٢٥ و٢٦ و٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

ثالثاً - الحالات التي يصل فيها عدم احترام كل أو بعض الأحكام الدولية المتعلقة بالحق في المحاكمة العادلة إلى درجة تضيي على الحرمان من الحرية، أياً كان نوعه، طابعا تعسفياً.

٤ - وعلى ضوء الادعاءات المقدمة، يرحب الفريق العامل بتعاون حكومة بوتان الملكية. فضلاً عن الرد على الادعاءات المقدمة، واصلت حكومة بوتان اطلاع الفريق العامل على جميع التطورات ذات الصلة التي جرت في قضية تك نات ريزال والتي توجت بالحكم الذي أصدرته المحكمة العليا في تيمفو، بوتان، بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢. ويرى الفريق العامل أنه أصبح في وضع يسمح له باتخاذ مقرر حول وقائع القضية وظروفها، آخذاً في الاعتبار جميع الوثائق ذات الصلة، بما فيها الادعاءات المقدمة ورد الحكومة عليها.

٥ - ووفقاً للمصدر، اعتقل تك نات ريزال في تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ لتورطه المزعوم في كتابة وتوزيع كتيب بعنوان: "بوتان: نريد العدالة" كان ينتقد فيه مرسوما أصدره الملك في أيار/مايو ١٩٨٩. ولهذا السبب، أتهم تك نات ريزال، وهو مستشار سابق للملك ورئيس محفل الشعب لحقوق الانسان (PFHR)، بنشر منشورات محرّضة على الفتنة وتدعو إلى أنشطة مضادة للأمة. ويبدو أن المحفل المذكور نشر الكتيب المشار إليه أعلاه.

٦ - وفي ردها المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، أعطت حكومة بوتان، على الرغم من أنها لم تنف الادعاءات، تفاصيل عن أنشطة تك نات ريزال التي كانت موجهة، حسب قول الحكومة، إلى تحريض الشعب ضد الحكومة عبر حملة تشويه الحقائق، فضلاً عن إلحاق الضرر بعلاقات بوتان مع بلد مجاور صديق هو الهند. وجاء في الرد أيضاً أن تك نات ريزال، وهو مستشار ملكي من مقاطعة شيرانغ، حاول في شهر نيسان/أبريل ١٩٨٨ خلق سوء تفاهم بين الحكومة والشعب عن طريق اطلاق أنباء مغرّضة تدعي بأن سكان بوتان الجنوبية كانوا على شفير العصيان بسبب استيائهم من التعداد الوطني للسكان الذي كان جارياً في ذلك الحين. وفي الوقت ذاته، كان يثير شعب بوتان الجنوبية مدعياً أن الحكومة تستخدم التعداد كعذر لطرد أكبر عدد ممكن من البوتانيين الجنوبيين من المملكة، بغية مصادرة أملاكهم. وعلى الرغم من أن هذا الفعل كان يشكل فعل خيانة، فقد أبدى جلالته الرأفة تجاه تك نات ريزال ولم يتخذ ضده أي تدبير قانوني باستثناء إنهاء خدمته. وعضوا عن ابداء الشكر تجاه هذا الرفق، هاجر تك نات ريزال إلى نيبال مع أسرته وبدأ من هناك تحريض البوتانيين الجنوبيين على الثورة ضد الحكومة. وبمساعدة أشخاص ناقمين مثل الأخوين غازمير (راتان وجوغين) وسوشيل بوخريل ومهاجرين وافدين بصورة غير قانونية وأقاموا في بوتان، جرت حملة مكثفة لتزوير الحقائق واكتساب عطف الجماعات المعنية بحقوق الانسان في العالم.

٧ - وحسب قول الحكومة، نشرت هذه العناصر المضادة للأمة أكاذيب مغرّضة في صفوف شعب بوتان الجنوبية مدعية بأن الحكومة تميز ضد البوتانيين الجنوبيين الذين هم من أصل نيپالي وتدمر ثقافتهم الهندوسية. وشوه هؤلاء الأشخاص بشكل ضخم أسباب التعداد لعام ١٩٨٨ وسياسة تدعيم هوية بوتان الوطنية. وفشلوا في محاولتهم ذرع بذور الفتنة بين الحكومة وشعب بوتان الشرقية عن طريق ادعاءات لا أساس لها من الصحة بأن الحكومة الملكية تقوم بأعمال التمييز ضد البوتانيين الشرقيين.

٨ - وبالإضافة إلى ذلك، أفادت الحكومة أن تك نات ريزال وغيره حاولوا خلق سوء تفاهم بين شعبي الهند وبوتان، فأعطوا الصحف الهندية تقارير خاطئة عن مضايقة رجال الأعمال والمزارعين الهنود في بوتان، وعن إلغاء الدين الهندوسي في بوتان. وحتى ان حظر الحكومة لبرامج التليفزيون الأجنبية بغية حماية ثقافة المملكة الفريدة قد فسّر من هؤلاء الناس على أنه حركة مضادة للهند.

٩ - وأفادت الحكومة كذلك أن مؤامرات تك نات ريزال وغيره لم تضر، لحسن الحظ، بالعلاقات الطيبة لبوتان مع الهند، إلا أنها أضرت باستقرار المملكة. ولم يفلح نات ريزال وغيره في إثارة النعرات الطائفية وحسب، بل أطلقوا حركة ارهابية بالغة العنف في بوتان أدت إلى إقفال المدارس، والوحدات الصحية الأساسية، وغيرها من المرافق، كما أدت إلى وقف جميع الأنشطة الانمائية.

١٠ - وبسبب هذه الأنشطة الخيانية المزعومة، طردت نات ريزال وغيره من نيبال في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩. وأقرت الحكومة في ردها أن نات ريزال وغيره موجودون في حراسة الشرطة، ولكنها أضافت أنه يلقي عناية طبية كاملة.

١١ - وكان موقف الحكومة أن الأفعال المنسوبة إلى نات ريزال تشكل جرائم فادحة بموجب قانون الخيانة البوتاني. وأفادت الحكومة أن نات ريزال لم يحاكم أمام محكمة لسبب بسيط هو أن الجرائم التي ارتكبها كانت قد تستوجب عقوبة الاعدام، التي هي إلزامية لجرائم الخيانة، وكان من الصعب جدا إصدار عفو عنه بعد اتمام الاجراءات القضائية وادانته. وأشارت الحكومة إلى أن جلالته قد يمارس صلاحيته الملكية ويمنح العفو في المستقبل القريب لتك نات ريزال وغيره.

١٢ - وفي وقت لاحق، في ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩١، طلب الفريق العامل توضيحا من حكومة بوتان، عندما أشار المرجع إلى بيان منسوب إلى الحكومة يقول إن نات ريزال سيقدم إلى المحاكمة بالنسبة لأنشطته المضادة للأمة. وكان هذا البيان يبدو مختلفا عن بلاغ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ والبلاغات التالية من حكومة بوتان التي كانت توحى بأن نات ريزال قد يمنح عفو خاصا. وأكدت حكومة بوتان في رسالتها المؤرخة في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٢ أن نات ريزال "سيخضع لمحاكمة منصفة وحيادية بموجب قانون بوتان".

١٣ - وحوكم نات ريزال أخيرا لمخالفته عدة مواد من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢، وصدر حكم في قضيته من جانب المحكمة العليا في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ يقضي بحبسه مدى الحياة. ويتبين من دراسة حكم المحكمة العسكرية، الذي أرسلت عنه نسخة إلى الفريق العامل، أن نات ريزال قد حوكم بالتهم التسع التالية:

١ - انتهك نات ريزال التعهد الذي كان قد وقعه في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٨، في حضور اثنين من قضاة المحكمة العليا، حيث التزم بعدم التورط في أي أنشطة لاحقة مضرة بالملك والبلد والشعب، أو في الاشتراك بأي تجمع يجاوز ثلاثة أشخاص. بل على العكس، اختفى من البلد وباشروا جهودا شاملة للحث على الثورة ضد الملك والبلد والشعب في بوتان الجنوبية، مخالفا بذلك المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٢ - سعى نات ريزال إلى الحصول على مساعدة الأحزاب السياسية في نيبال والقادة السياسيين النيباليين في دوارس لقلب الحكومة الشرعية في بوتان، مخالفا بذلك المادة ٦ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٣ - وبغية الحصول على دعم الحكومة والأحزاب السياسية في كل من نيبال والهند، افترى نات ريزال على الحكومة الملكية وحاول خلق سوء التفاهم بين الحكومة الملكية وشعبي البلدين وحكومتيهما. ونشر أكاذيب بأن الحكومة الملكية تضطهد الهندوسيين والمواطنين الهنود في بوتان. وهكذا، خالف المادتين ٨ و ٩ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٤ - حاول تك نات ريزال خلق سوء التفاهم بين البلدان الصديقة المتبرعة وحكومة بوتان الملكية إذ اتهم هذه الأخيرة بسوء استعمال المساعدة الخارجية، مخالفاً بذلك المادتين ٨ و ٩ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٥ - وسعى تك نات ريزال إلى زرع الفتنة الطائفية بين البوتانيين الشماليين والجنوبيين عن طريق كتابة وتوزيع كتيبات تحتوي على ادعاءات خاطئة لا أساس لها من الصحة، مخالفاً بذلك NA-1 لريمشنج شينبو والمادة ٨ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٦ - وفي محاولة لإثارة شعب بوتان الجنوبية ضد الملك والبلد والشعب، قام تك نات ريزال شخصياً بكتابة وتوزيع منشورات مثيرة للفتنة شوهت السياسات الحكومية لتعزيز هوية بوتان الوطنية الفريدة وعملية الدمج الوطني. فخالف بذلك المادتين ٧ و ٩ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٧ - ومن قاعدته في نيبال، دعى تك نات ريزال آخرين من نغلوب لوتشامباس إلى ما لا يقل عن ثلاثة اجتماعات كبيرة تآمروا فيها على قلب الملك والبلد والشعب، ووضعوا استراتيجيات للعصيان تضمنت اللجوء إلى العنف على نطاق واسع كطريقة أخيرة. وخالف بذلك المواد ٤ و ٦ و ٧ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٨ - وأوعز تك نات ريزال إلى أعضاء ما يسمى باللجنة التنفيذية والممثلين الإقليميين بإقامة منظمات سرية في مختلف أنحاء البلاد لتوجيه أنشطة تحريضية ضد الملك والبلد والشعب، مخالفاً بذلك المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

٩ - نظّم تك نات ريزال الفارين النغلوب في ست مجموعات مع رؤساء مختارين لإطلاق المرحلة الثانية من حركته التي كانت تتمثل في اللجوء إلى العنف والإرهاب. وقام رؤساء المجموعات الذين عينهم، ومعظمهم لا يزال فاريناً، بأنشطة إرهابية ضد الحكومة الملكية واللوتشامباس حتى هذا اليوم. فخالف بذلك المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢.

١٤ - واعتبرت المحكمة العليا تك نات ريزال مذنباً بالتهم ٢ و ٣ و ٥ و ٧. واستبعدت التهم ١ و ٤ و ٦ و ٩. وارجئ الحكم بالتهمة ٨ إلى أن يصبح بإمكان الاتهام جلب شهود رئيسيين كانوا قد غادروا المملكة.

١٥ - وفرضت العقوبة التالية فيما يخص كل من التهم التي أُدين بها تك نات ريزال:

"حُكّم على ريزال بأربع سنوات حبس بالنسبة للتهمة ٢ لانتهاكه المادة ٦ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. وأقر بالتهمة المسندة إليه بأنه سعى إلى الحصول على مساعدة عدة أحزاب سياسية في نيبال ومساعدة القادة السياسيين النيباليين في الهند على القيام بأنشطة مضادة للحكومة.

"حُكْم على ريزال بست سنوات حبس بالتهمة ٣ لانتهاكه المادة ٨ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. واعترف بالتهمة المسندة إليه بمحاولة خلق سوء تفاهم بين بوتان وحكومتها وشعبي الهند ونيبال. واعترف ريزال بأنه كتب الكتيب المعنون "Bhutan Hamro Manv Adhikar khoye" بمساعدة سوشيل كومار بوخريل، أتهم فيه الحكومة الملكية باضطهاد الهندوسيين والمواطنين الهنود في بوتان.

"حُكْم على ريزال بثلاث سنوات حبس بالتهمة ٥ لانتهاكه المادة ٥ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. واعترف بكتابة الكتيب "Bhutan Hamro Manav Adhikar Khoye" الذي تضمن ادعاءات خاطئة ولا أساس لها تهدف إلى زرع الفتنة الطائفية لا بين البوتانيين الشماليين والجنوبيين وحسب بل أيضا بين الجماعات الإثنية الأخرى في المملكة.

"حُكْم على ريزال بالحبس مدى الحياة بالتهمة ٧ لانتهاكه المادة ٤ من قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. وثبت بما لا يقبل الجدل أنه باشر ووجه ونفذ أنشطة مضرّة بالملك والبلد والشعب".

١٦- وبعد الإحاطة علما بمضمون الحكم الصادر عن المحكمة العليا، يتضح أن المصدر لم يكن مدركا، في تاريخ البلاغ، بمختلف الأنشطة التي أوقف من أجلها تلك نات ريزال وحُكْم عليه بها في نهاية المطاف. ويتبين أيضا من دراسة الحكم أن محاكمة تلك نات ريزال استغرقت عشرة أشهر وكانت على ما يبدو عادلة وحيادية. ونظر بالدعوى من جانب تسعة قضاة في محاكمة علنية أُجيز فيها للجمهور حضور الجلسات. وأعطى ريزال وقتا كافيا ومناسبة للدفاع عن نفسه. وعُقدت ثلاث وثلاثون جلسة، واستمع إلى إفادة ١٥ شاهدا، وأبرزت في المحكمة وثائق عديدة. وكان جميع الشهود الخمسة عشر بوتانيين جنوبيين من أصل نيبالي، وكان معظمهم من معاوني ريزال السابقين الذين قدموا للإدلاء بآببات ضده. وترجمت إلى النيبالية جميع الآببات الخطية والشفهية ليستفيد منها ريزال وفقا للقانون.

١٧- ويمكن أيضا ملاحظة أن جلالة ملك بوتان، في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، مارس صلاحيته وأصدر مرسوما ملكيا أُبدلت فيه عقوبات الحبس المحكوم بها على تلك نات ريزال من جانب المحكمة العليا، وقضى بمنح تلك نات ريزال العفو الملكي وإطلاقه من السجن فور إيجاد حل حبي لمشكلة اللاجئين في المخيمات في نيبال بين بوتان ونيبال.

١٨- ويعتقد الفريق العامل أن ليس بإمكانه الشك في استنتاجات المحكمة العليا بشأن أنشطة تلك نات ريزال التي تبين أنها مثبتة. وإن زرع الفتنة الطائفية بين البوتانيين الشماليين والجنوبيين وأيضا بين الجماعات الإثنية في مملكة بوتان يشكل جريمة بموجب قانون الأمن الوطني لعام ١٩٩٢. ومن الثابت أيضا أن تلك نات ريزال نظم اجتماعات في كاكاريبيتا، نيبال، وتآمر مع آخرين لتحقيق أهدافه بالوسائل العنيفة وغير العنيفة، وأجاز لهذه الغاية بتجميع الأموال عن طريق التهديدات أو استخدام القوة. ولا تترك طبيعة الآببات أي مجال للشك بأن اعتقال تلك نات ريزال لا يمكن أن يعتبر تعسفا ومخالفا للمواد ٩ و ١٠ و ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمواد ٩ و ١٤ و ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما لا يوجد أي شيء يوحي بأن محاكمة تلك نات ريزال لم تكن عادلة ومخالفة للمعايير الدولية المقبولة. وقد أعطى تلك نات ريزال فرصة كافية للدفاع عن نفسه، ولم يجر انتهاك القواعد المقبولة لمحاكمة منصفة.

١٩- وعلى ضوء ما تقدم، يقرر الفريق العامل ما يلي:

- لا يعتبر احتجاز تلك نوات ريزال مخالفا للمواد ٩ و ١٠ و ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، وللمواد ٩ و ١٤ و ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وبالتالي يعلن أنه ليس تعسفيا.

اعتمد في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤